

1915- حكم من بلغ سن التكليف ولا يؤدي الصلوات الخمس في

جماعة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

السلام عليكم. في سؤاله الآخر يقول شاب بالغ له من العمر اربعة عشر عاما يصلي في البيت. هل صلاة الجماعة واجبة عليه؟ وبماذا صحونه صلاة الجماعة واجبة على من بلغ سن التكليف من من الذكور لقوله صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يجب -

[00:00:00](#)

فلا صلاة له الا من عذر. وقد هم صلى الله عليه وسلم بتحريق بيوت المتخلفين عن صلاة الجماعة عليهم بالنار ولا يفعل ذلك الا في حق من ترك واجبا وارتكب محرما. واستأذنه رجل اعمى يشق عليه الحضور الى المسجد. استأذنه ان يصلي - [00:00:20](#)

في بيته فقال له صلى الله عليه وسلم هل تسمع النداء؟ قال نعم. قال اجب فاني لا اجد لك رخصة. فلا يجوز للمسلم البالغ الا الذي ليس له عذر شرعي يمنعه من صلاة الجماعة الا ان يصلي مع الجماعة. هذا واجب عليه. نعم - [00:00:40](#)